

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٦٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٨ لسنة ١٩٨٢ بشأن إنشاء إدارات عامة

بوزارة الداخلية؛

وبعد أخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قررت:

(المادة الأولى)

تنشأ بوزارة الداخلية إدارة عامة باسم (الإدارة العامة للعلاقات الإنسانية)، ويصدر وزير الداخلية القرارات اللازمة لتنظيم هذه الإدارة العامة.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ ذي القعدة سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٣١ أغسطس سنة ٢٠١٥ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ إبراهيم محلب